

التيار الصدري يقدم ٤ مقترحات لتمير قانون العفو



التيار

كشفت الكتلة الصدري في البرلمان العراقي، امس الخميس، عن أربعة مقترحات لإقرار قانون العفو من ضمنها مقترح يبرئ جرائم "الإرهاب" باستثناءات وآخر (فضاض) . وكانت كتلة الأحرار التابعة للتيار الصدري كشفت السبب الماضي، عن اتفاق - لم تكشف عن طبيعته - لبيت في قانون العفو العام قبل عيد الفطر، فيما استبعد الائتلاف الذي يقوده رئيس الوزراء ذلك وقال إن المدة غير كافية لإقرار المشروع المثير للجدل.

التيار

بغداد / المدى

وإخضاعها للدراسة والنقاش قبل إقرارها بعد ملاحظات لوزارة حقوق الإنسان. وأضاف الزيدي في رده على سؤال بشأن موعد تقديم مقترحاته أنه يتعين على مجلس النواب اختيار واحد من المقترحات الأربعة بعد عطلة عيد الفطر.

وفي القانون فقرة مثيرة للجدل وهي انه يعفى عفوا عاما عن العراقيين المدنيين والعسكريين الموجودين داخل العراق وخارجهم المحكومين بالإعدام أو السجن المؤبد أو المؤقت أو بالحبس أو بغيره ما عدا من استخدموا الاسلحة الكاتمة "المزودة للزيدي" يشمل كافة السجناء عدا الذين استخدموا الاسلحة الكاتمة "المزودة بموانع للصوت". أما المقترح الرابع فإنه مقترح فضفاض ويمكن أن يشمل الجميع" كما قال الزيدي. ويقول الصدريون إن المعتقلين التابعين له حاربوا الوجود الأميركي لكن السلطات تتهم بعضهم بإثارة العنف وبخاصة في عامي ٢٠٠٦ و٢٠٠٧.

من جانب اخر قالت اللجنة القانونية النيابية، ان مقترحات القوانين التي تصدر من السلطة التشريعية لا حاجة، من الناحية القانونية، لعرضها على الحكومة، مبيّنة أن بعض المقترحات التي تترتب عليها تبعات مالية في

واكتسبت درجة البت أو لم تكتسب.

وعندما سُئل عن المقترحات، قال الزيدي إن "المقترح الأول ان يشمل العفو عن جميع السجناء عدا جرائم الإرهاب والمقترح الثاني يشمل العفو السجناء كافة، وتابع "وهذا المقترح يشمل أيضا ما يسمى بجرائم الإرهاب ما عدا من اشترك في عمليات التفجير وهم الذين استخدموا المتفجرات والصواعق وغيرها وليس الذين حملوا الأسلحة الخفيفة".

والمقترح الثالث، والكلام ما زال للزيدي "يشمل كافة السجناء عدا الذين استخدموا الاسلحة الكاتمة "المزودة بموانع للصوت".

أما المقترح الرابع فإنه مقترح فضفاض ويمكن أن يشمل الجميع" كما قال الزيدي. ويقول الصدريون إن المعتقلين التابعين له حاربوا الوجود الأميركي لكن السلطات تتهم بعضهم بإثارة العنف وبخاصة في عامي ٢٠٠٦ و٢٠٠٧.

من جانب اخر قالت اللجنة القانونية النيابية، ان مقترحات القوانين التي تصدر من السلطة التشريعية لا حاجة، من الناحية القانونية، لعرضها على الحكومة، مبيّنة أن بعض المقترحات التي تترتب عليها تبعات مالية في

مع الدستور العراقي. وتخشوف الحكومة العراقية من ان يشمل قانون العفو الجديد المتهمين بجرائم قتل وفق المادة الرابعة من قانون مكافحة الإرهاب كما حصل في قانون العفو السابق الذي شرع عام ٢٠٠٨.

وتنص المادة الأولى من القانون على أن يعفى عفوا عاما وشاملا عن العراقيين (المدنيين والعسكريين) الموجودين داخل العراق وخارجهم المحكومين بالإعدام أو السجن المؤبد أو المؤقت أو بالحبس سواء كانت أحكامهم حضورية أم غيابية اكتسبت الدرجة القطعية أم لم تكتسب. ويشير مقترح القانون إلى انه يتم إخلاء المحكومين والموقوفين المنصوص عليهم في المادة (١) و(٢) من هذا القانون بعد صدور قرار الإفراج من اللجنة المشكلة بموجب أحكام هذا القانون ما لم يكونوا محكومين أو موقوفين بجرائم لم يقع الصلح فيها أو التنازل مع ذوي المجني عليهم، أو مدنيين لأشخاص أو للدولة حتى يسدوا ما بذمتهم من دين دفعة واحدة أو على أقساط أو تنقضي مدة حبسهم التنفيذي.

فيما اعتبر عضو اللجنة القانونية في البرلمان لطيف مصطفى امين ان "بعض الفقرات الواردة في قانون العفو العام واهمها مفهوم الارهاب والتي لم تتفق عليها الكتل السياسية بالإجماع وانها لازالت تشكل نقاط خلاف بين الكتل"، مضيفا ان "اللجنة قد اتهمت الصياغة النهائية لقانون العفو العام حيث انه سيكون عفوا عاما وشاملا لجميع العراقيين باستثناء بعض القضايا المتعلقة بالإرهاب والجرائم الماسة بأمن الدولة والجرائم المخلة بالشرف وجرائم التزوير وإختلاس المال العام". وأضاف لطيف في تصريحات صحفية ان "الكتلة السياسية لزال لديها خلافات حول مفهوم الإرهاب، فبعض الكتل ارات ان تكون القضايا الإرهابية بشكل مطلق تستثنى من قانون العفو العام و كتل اخرى تريد أن يشمل من تكون ملفاتهم ضد القوات الأمريكية فقط ولم تستهدف عملياتهم المواطنين والقوات الأمنية العراقية".

وبيّن امين ان "اللجنة الراجت مقترحين لهذه الفقرة وسينم التحصويت على احدهما من قبل اعضاء مجلس النواب ليكون القرار النهائي لتحديد مفهوم الارهاب عن طريق التصويت بالاغلبية"، مشددا على "ضرورة اقرار القانون".

مطالبة نيابية بإنقاذ البلاد

من الجفاف



بغداد / المدى

طلبت مقررّة لجنة الزراعة والمياه والاهوار النيابية عتاب الدوري الحكومة وهيئة الامم المتحدة الإسراع باتخاذ الاجراءات اللازمة لإنقاذ البلد من كارثة بيئية محدقة به متمثلة بجفاف مياه الأنهار. وشددت الدوري في بيان تلقت المدى نسخة منه على ضرورة "تشكيل المجلس الأعلى للمياه في العراق وخاصة في ظروف شحة المياه الحالية التي يعانيها البلد، بهدف تحسين إدارة المياه والضغط على الدول المتشاطئة مع العراق من أجل حصوله على حقوقه المشروعة وحصته العادلة من المياه".

ودعت الدوري هيئة الأمم المتحدة الى "بذل قصارى جهدها لحسم هذا الامر الشاك مع الدول المتشاطئة مع العراق وحل النزاعات عن طريق عقد الاتفاقيات وسن القوانين الدولية الملزمة لكافة الاطراف المشاطئة على المياه المشتركة، لغرض حماية حقوق العراق فيها "مؤكدّة ان عدم التعجيل باتخاذ الاجراءات اللازمة من قبل الحكومة وهيئة الامم المتحدة وباسرع ما يمكن سيعرض البلد الى الجفاف وما سترتب عليه من خسائر اقتصادية وخيمة.

من جانب اخر بحث وزير الموارد المائية مهند السعدي مع نائب الممثل الخاص للامم العام للأمم المتحدة جاكين بانكوك إمكانية عقد اتفاقيات دولية لحماية حقوق العراق في المياه المشتركة وسن قوانين ملزمة لجميع الدول المتشاطئة.

وقال بيان للوزارة: إن السعدي بحث مع نائب الممثل الخاص للامم العام للامم المتحدة سبل التعاون المشترك وتقديم الدعم الفني والاستشارة في مجال إدارة المياه، والتأكيد على أهمية تشكيل المجلس الأعلى للمياه في العراق لاسيما في ظروف شح المياه بهدف تحسين إدارة المياه والضغط على الدول المتشاطئة مع العراق من أجل حصوله على حقوقه المشروعة وحصته العادلة من المياه.

وأضاف البيان أن الوزارة تنفذ العديد من المشاريع الروائية واتخذت إجراءات عدة لتطوير العملية اروائية وتقليل الهدر في المياه فضلا عن تنفيذها مشروع القناة الثالثة لمياه شط العرب في البصرة وبضمنه تنفيذ ناظم كبير لمنع وصول اللسان الملحي من الخليج لتقليل نسبة الملوحة في مياه شط العرب اضافة الى تنفيذ العديد من الفعاليات والنشاطات في منطقة الاهوار العراقية بهدف تحسين واناغاش هذه المنطقة وتقديم الخدمات الضرورية لأبنائها.

على عملية دخول السلع والبضائع الى العراق إذ تبين ان هناك خلا كبيرا جدا في عمليات الاستيراد العشوائية التي لها تأثير كبير على الدولة العراقية".

من جانبه قال الخبير القانوني طارق حرب تعليقا على الاتهامات الخاصة بجرائم غسل الاموال وعمليات بيع الدولار، ان نظام القانون العراقي قرر احكام كثيرة تؤمن مكافحة هذه الجرائم ومحاذبتها (الحد منها) بمنح البنك المركزي سلطات واسعة وصلاحيات شاسعة في الرقابة والإشراف والمتابعة والمعاينة.

واضاف حرب في توضيح تلقته المدى كما انه الزم جميع المؤسسات المالية بما فيها المصارف بتنفيذ ما يحدده البنك المركزي وما هو مقرر من قواعد قانونية والزها بالاحبار عن اي نشاط مالي مشبوه يتعلق بغسيل الاموال او تمويل الجريمة أو استخدام الاموال لصالح التنظيمات الاجرامية والتعاملات المقتطلة والوهمية لغرض تحاشي المتطلبات القانونية

واشار الى ان القانون قرر عقوبات شديدة على هذه المؤسسات المالية تعقوبة سحب الازن (الغاء الإجازة) للمؤسسات المالية وفرض عقوبات جزائية وعقوبات مالية وهذا يتضح من ثلاثة تشريعات ذات علاقة بهذا الموضوع هي القانون رقم ٥٦ لسنة ٢٠٠٤ قانون البنك المركزي والقانون رقم ٩٢ لسنة ٢٠٠٤ قانون مكافحة غسل الاموال والقانون رقم ٩٤ لسنة ٢٠٠٤ قانون المصارف.

ونكر ان هذه التشريعات أنشأت مكتبا خاصا لمكافحة غسل الاموال في البنك المركزي للابلاغ عن حالات غسل الاموال ومنحت حصانة لكل من يقوم بالتبليغ وغير ذلك من الاحكام ولكن الخصوص القانوني شيء والتطبيق الواقعي شيء آخر.

واشار حرب الى ان الحديث كثر عن غسل الاموال في وسائل الاعلام دون كشف بعض الحالات الكبيرة، منوها الى ان غسل الاموال يعني قانونا التعامل بعائدات مالية مستحصلة من نشاط غير قانوني او التعامل بعائدات مالية ناشئة من نشاط قانوني لاغراض غير قانونية بالإضافة الى الحالات التي نكرت.

وكان عضو اللجنة المالية في مجلس النواب هيثم الجبوري اتهم شخصيات سياسية متنفذة في البنك المركزي بتهرب ١٠ ملايين دولار يوميا لتمويل الإرهاب، مشيرا إلى أن نحو ٢٢٠ مليار دولار هربت خارج العراق منذ العام ٢٠٠٣.

البرلمان يحذر من محاولة المساس باستقلالية البنك المركزي

بغداد / المدى

السوق، مشيرا إلى أنه استطاع أن يمول التجارة للقطاع الخاص العراقي خلال السنوات الماضية.

وقال نائب محافظ البنك المركزي مظهر محمد صالح في حديث لـ"السومرية نيوز"، إنه "ليس هناك أي سياسي أو اقتصادي عراقي يستطيع معرفة فلسفة الاقتصاد العراقي من حيث النظام الذي يتبناه، أمركي أم حر"، مطالبا الحكومة بـ"العودة إلى النظام المركزي في حال عدم استيعاب فلسفة الاقتصاد الحر".

وأضاف صالح أن "على الدولة أن تختار بين العودة إلى النظام المركزي لتمويل التجارة الخارجية للقطاع الخاص، من خلال الموازنة الاتحادية بواسطة المصارف الحكومية مع شيء من الحرية الاقتصادية أو الإيمان بالبرالية الاقتصادية التي جاء بها قانون البنك بعد عام ٢٠٠٣ وقانون المصارف والشركات وحرية التحويل الخارجي". وأشار صالح أن "البنك استطاع تمويل التجارة للقطاع الخاص العراقي عن طريق المزداد الذي يجريه البنك يوميا بنجاح"، متسائلا عن "قدرة الميزانيات العراقية التي زادت حتى عام ٢٠١٢ عن ٤٧٠ مليار دولار عن إجراء أية تنمية اقتصادية".

وكان عضو اللجنة المالية في مجلس النواب هيثم الجبوري اتهم شخصيات سياسية متنفذة في البنك



بغداد / المدى

اعلنت لجنة النزاهة النيابية ،الخميس، عن عزمها على فتح ملفات فساد داخل وزارتي الداخلية والدفاع بعد انتهاء عطلة البرلمان، مشيرة الى ان الملفات التي ستفتح تخص الطائرات الكندية وجهاز كشف المتفجرات الـ (ID).

وقال عضو لجنة النزاهة جواد الشهيلي لوكال كردستان للانباء(اكانيوز) إن "لجنة النزاهة تعترم فتح ملفات فساد في وزارتي الداخلية والدفاع بشأن التعاقد على الطائرات الكندية والمشاكل التي تشوب هذا العقد وجهاز كشف المتفجرات، فضلا عن تفجير مبنى دائرة مكافحة

دعت اللجنة النيابية المؤقتة لمتابعة قرارات وتوصيات مؤتمر الهيئات المستقلة الذين يتهمون البنك المركزي بتهرب الأموال العراقية لدعم العمليات الإرهابية إلى تقديم وثائقهم بهذا الخصوص لا التصريح بشأنه في الإعلام محذرة في الوقت عينه من محاولة المساس باستقلالية البنك المركزي ونرى في ذلك انتهاكا للمواد ١٠٦ وما بعدها من الدستور، بحسب بيان صدر عنها الخميس. وأوضح البيان أن "اللجنة تحذر من محاولة انتهاك للمواد ١٠٦ وما بعدها من الدستور والذي ستكون عواقبه وخيمة"، معتبرا أن "الاستهداف سيؤدي إلى الإضرار بالاقتصاد العراقي والقيمة الشرائية للنقود وحتى سمعته الدولية".

وطالبت اللجنة "مجلس النواب بالدفاع عن استقلالية البنك المركزي وعدم السماح بالتجاوز عليها وان كان هناك ما يستوجب التحقيق والمحاسبة فينبغي ان يقوم بها مجلس النواب بنفسه وفي اطار صلاحياته الدستورية من خلال تشكيل لجنة تحقيقية. وتابعت اللجنة في بيانها أن "البعض يحاولون استغلال فرصة الإصلاح، لخلق أزمة جديدة الغرض منها المساس باستقلالية الهيئات المستقلة عموما والبنك المركزي على وجه الخصوص من خلال اتهامه بتهرب النقود وغسل الاموال لدعم العمليات الارهابية"، مشيرة على أن "هذا الاتهام خطير جدا وان كان صحيحا او يوجد ادلة على صحته فينبغي ان لا يقار في الاعلام وانما يستوجب اخبار الجهات التحقيقية المختصة للقيام بالتحقيق السري و باعلى درجات الاهتمام لا عقد المؤتمرات الصحفية".

وأضافت اللجنة ان "البنك المركزي هيئة مستقلة ولا تخضع لإلرقابة مجلس النواب لأن المجلس مكلف برقايته والدفاع عن استقلاله ايضا".

وكان أعضاء نافذون في ائتلاف دولة القانون الذي يقوده رئيس الحكومة نوري المالكي قد اتهموا في وقت سابق البنك المركزي بتهرب الأموال إلى خارج العراق لدعم العمليات الإرهابية مهدين رئيس البنك سنان الشيبيني بالإقالة. من جانبه طالب البنك المركزي امس، الخميس، الحكومة العراقية بالعودة إلى النظام المركزي في حال عدم إمكانيةها في استيعاب اقتصاد

بغداد، شارع أبو نواس - محلة ١٠٢ - زقاق ١٣ بناه ١٤ هـ: ٧١٧٨٥٠٠، ٧١٧٨٥٠٠ هاتف: ٧١٧٧٩٥٠ - ٧١٧٨٥٠٠ نائب رئيس التحرير: عدنان حسين مدير التحرير: علي حسين سكرتير التحرير الفني: ماجد الماجدي المدير الفني: خالد خضير

رئيس مجلس الادارة ورئيس التحرير: فخري كريم

المدير العام: غادة العاملي

كردستان، أربيل، شارع برايتي - دمشق، شارع كرجية حداد ص:ب: ٨٢٢٧٦ أو ٧٣٦٦ هاتف: ٢٢٢٢٢٧٦ - ٢٢٢٢٢٧٥

فاكس: ٢٢٢٢٢٨٩

بيروت، الحمرا، شارع ليون

بنياية منصور، الطابق الاول

تليفاكس: ٧٥٢٦٦٦، ٧٥٢٦٦٧

القبرص

AL - MADA

General Political Daily

Issued by : Al - Mada

Establishment for Mass

Media, culture & Art